

منشور عدد	89	4	2013
-----------	----	---	------

من وزير التربية

إلى

السيدات والساسة

المديرين العامين ومديري الإدارة المركزية

المندوبيين الجهويين للتربية

مديرات و مديري المدارس الإعدادية والمعاهد

الموضوع : حول المنازرة الداخلية بالملفـات للترقـية إلى رتبـة أستاذ أولـ للتعليم الثانـوي وأستاذ أولـ بالسلـك المشـترك لمـدرسـي اللـغـة الأنـجـليـزـية والإـعـلـامـيـة.

المرجـع : - الأمر عـدد 114 لـسنة 1973 المؤـرـخ في 17 مـارـس 1973 المـتعلـق بـضـبـطـ النـظـامـ الـاسـاسـيـ الخاصـ بـسلـكـ المـدرـسـينـ العـامـلـينـ بـالـمـدارـسـ الـاـعـدـادـيـةـ وـالـمـعـاهـدـ التـابـعـةـ لـوزـارـةـ التـرـبـيـةـ وـعـلـىـ جـمـيعـ النـصـوصـ الـتـيـ نـقـحـتـهـ أـوـ تـمـمـتـهـ وـخـاصـةـ الـأـمـرـ عـدد~ 666 لـسـنـة~ 2013 المؤـرـخـ في 29 جـانـفيـ 2013ـ.

- الأمر عـدد 2015 لـسـنـة~ 1998 المؤـرـخـ في 19 أـكتـوبـر~ 1998 المـتعلـقـ بـالـنـظـامـ الـاسـاسـيـ الخـاصـ بـالـسلـكـ المشـتركـ لمـدرسـيـ اللـغـةـ الأنـجـليـزـيةـ وـالـإـعـلـامـيـةـ العـامـلـينـ بـمـؤـسـسـاتـ التـعـلـيمـ التـابـعـةـ لـوزـارـةـ التـرـبـيـةـ وـمـؤـسـسـاتـ التـعـلـيمـ العـالـيـ وـالـبـحـثـ التـابـعـةـ لـوزـارـةـ التـعـلـيمـ العـالـيـ وـعـلـىـ جـمـيعـ النـصـوصـ الـتـيـ نـقـحـتـهـ أـوـ تـمـمـتـهـ وـخـاصـةـ الـأـمـرـ عـدد~ 2496 لـسـنـة~ 2013 المؤـرـخـ في 11 جـوانـ 2013ـ.

- القرـارـ المؤـرـخـ في 09 دـيسـمـبر~ 1999 المـتعلـقـ بـضـبـطـ كـيفـيـةـ تـنظـيمـ الـمـناـزـرـةـ الـدـاخـلـيـةـ بـالـمـلـفـاتـ للـترـقـيـةـ إـلـىـ رـتـبـةـ أـسـتـاذـ أـولـ للـتـعـلـيمـ الثـانـويـ وـعـلـىـ جـمـيعـ النـصـوصـ الـتـيـ نـقـحـتـهـ أـوـ تـمـمـتـهـ وـخـاصـةـ الـأـمـرـ عـدد~ 2013ـ المؤـرـخـ في 29 جـانـفيـ 2013ـ.

- القرـارـ المؤـرـخـ في 11 أـفـرـيل~ 2000 المـتعلـقـ بـضـبـطـ كـيفـيـةـ تـنظـيمـ الـمـناـزـرـةـ الـدـاخـلـيـةـ بـالـمـلـفـاتـ للـترـقـيـةـ إـلـىـ رـتـبـةـ أـسـتـاذـ أـولـ بـالـسلـكـ المشـتركـ لمـدرسـيـ اللـغـةـ الأنـجـليـزـيةـ وـالـإـعـلـامـيـةـ وـعـلـىـ جـمـيعـ النـصـوصـ الـتـيـ نـقـحـتـهـ أـوـ تـمـمـتـهـ وـخـاصـةـ الـأـمـرـ عـدد~ 21 جـوانـ 2013ـ.

- القرـارـ المؤـرـخـ في 02 سـبـتمـبر~ 2013 المـتعلـقـ بـفـتـحـ الـمـناـزـرـةـ.

وبـعـدـ،ـ أـعـلـمـكـمـ بـأنـ وزـارـةـ التـرـبـيـةـ تـنظـمـ يـومـ 02 دـيسـمـبر~ 2013ـ وـالـأـيـامـ الـموـالـيـةـ منـاـزـرـةـ دـاخـلـيـةـ بـالـمـلـفـاتـ للـترـقـيـةـ إـلـىـ رـتـبـةـ أـسـتـاذـ أـولـ للـتـعـلـيمـ الثـانـويـ وـأـسـتـاذـ أـولـ بـالـسلـكـ المشـتركـ لمـدرسـيـ اللـغـةـ الأنـجـليـزـيةـ وـالـإـعـلـامـيـةـ.

1) شروط الترشح :

يمكن أن يترشّح للمناظرة المذكورة :

أ - أستاذة التعليم فوق الرتبة وأستاذة التعليم الثانوي وأستاذة التعليم الفني وأستاذة التعليم التقني وأستاذة السلك المشترك للغة الانجليزية و الاعلامية المترسمون برتبتهم والمبashرون للتدریس والمحررون على الإجازة أو شهادة الأستاذية أو على عناوين أو شهادات معترف بمعادلتها والمتوفر فيهم شرط ست (06) سنوات أقدمية على الأقل منذ تسميتهم في رتبة أستاذ تعليم ثانوي أو أستاذ تعليم فني أو أستاذ تعليم تقني أو أستاذ بالسلك المشترك للغة الانجليزية و الاعلامية في تاريخ ختم الترشحات (31 أكتوبر 2013) والتحصلون في آخر فقد بيداغوجي على عدد بيداغوجي يساوي 11 من 20 على الأقل.

ب - أستاذة التعليم فوق الرتبة وأستاذة التعليم الثانوي وأستاذة التعليم الفني وأستاذة التعليم التقني وأستاذة السلك المشترك للغة الانجليزية و الاعلامية المترسمون في رتبتهم القائمون بعمل إداري أو المكلفوون بخطبة وظيفية أو الملحقون والمحررون على الإجازة أو شهادة الأستاذية أو على عناوين أو شهادات معترف بمعادلتها والمتوفر فيهم شرط ست (06) سنوات أقدمية على الأقل منذ تسميتهم في رتبة أستاذ تعليم ثانوي أو أستاذ تعليم فني أو أستاذ تعليم تقني أو أستاذ بالسلك المشترك للغة الانجليزية و الاعلامية في تاريخ ختم الترشحات (31 أكتوبر 2013) والتحصلون على 11 من 20 على الأقل كمعدل حسابي لآخر عدد بيداغوجي وعدد إداري.

و يحسب في حالة عدم توفر عدد بيداغوجي المعدل الحسابي لآخر عدد إداري وعشرة (10) كعدد بيداغوجي .

2) ترتيب المرشحين :

يقع ترتيب المرشحين حسب الجدارة طبقاً للمقاييس التالية :

أ- بالنسبة إلى الأستاذة المباشرين للتدریس :

* الأقدمية العامة : نقطة (1) عن كل سنة

* الأقدمية في الرتبة : نقطة (1) عن كل سنة

* آخر عدد بيداغوجي للمرشح على عشرين قبل تاريخ غلق الترشحات

* التنفييل بعدد أقصاه عشر (10) نقاط للمشاركون في تأليف الكتب المدرسية وفي الدراسات والبحوث ذات الصبغة البيداغوجية البحثة والوسائل التعليمية الموازية المؤشرة من قبل وزارة التربية للستين الأخيرتين اللتين تسبقان المناظرة (2011-2012) .

* التنفييل على الأقدمية في التدریس بـ:

-نقطة(1) واحدة بعد قضاء ثمانى (8) سنوات تدریس

- ربع (0.25) نقطة عن كل سنة تدریس بعد ثمانى (8) سنوات

ب- بالنسبة إلى الأستاذة المكلفين بعمل إداري أو المكلفين بخطبة وظيفية أو الملحقين:

* الأقدمية العامة : نقطة (1) عن كل سنة

* الأقدمية في الرتبة : نقطة (1) عن كل سنة

* العدد الإداري للسنة التي تسبق سنة الترقية
* التنفيذ بعدد أقصاه عشر (10) نقاط للمشاركين في تأليف الكتب المدرسية وفي الدراسات والبحوث ذات الصبغة البيداغوجية البحثة والوسائل التعليمية الموزية المؤشرة من قبل وزارة التربية للستين الأخيرتين اللتين تسبقان المنازرة (2011-2012).

* التنفيذ بأربع (04) نقاط على أقصى تقدير للمترشحين الذين تم تكليفهم بخطبة وظيفية لمدة خمس 05 سنوات على الأقل بالإدارة المركزية أو الجهوية أو بالمؤسسات التربوية بوزارة التربية ويماشرون الخطبة عند الترشح و ذلك كالتالي:

- مدير عام أو مدير : أربع (04) نقاط ،
- كاهية مدير أو مدير مساعد : ثلات (03) نقاط ،
- رئيس مصلحة أو مدير مؤسسة تربوية أو ناظر : نقطتان (02) .

(3) محتوى ملف المترشح :

يعين على الأساتذة الذين توفر فيهم الشروط المطلوبة والراغبين في الترشح للمناظرة المذكورة التسجيل لدورة 2013 عبر الشبكة التربوية على الموقع التالي : www.Edunet.tn وذلك في أجل أقصاه يوم 31 أكتوبر 2013، ثم سحب مطلب الترشح وإرساله إلى إدارة الشؤون الإدارية بالنسبة إلى المترشحين المباشرين بالإدارة المركزية أو بالمصالح الراجعة إليها بالنظر أو إلى المندوبية الجهوية للتربية الراجعين إليها بالنظر عن طريق التسلسل الإداري ويكون هذا المطلب مرفقا وجوبا بالوثائق التالية:

* قائمة في الخدمات مؤشرة ومضافة من قبل رئيس الإدارة (تتضمن ضرورة فترات الإحالة على عدم المباشرة ، الاحراق أو التعاون الفني أو العمل الإداري أو الخطبة الوظيفية، الانقطاعات في الأقدمية العامة وفي الرتبة).

* نسخة من قرار الانتداب

* نسخة من قرار التسمية في الرتبة الحالية

* نسخة مطابقة للأصل من الإجازة أو الأستاذية أو ما يعادلها

* نسخة من تقرير آخر تفقد بيداغوجي بالنسبة إلى المباشرين للتدريس

* نسخة من العدد الإداري لسنة 2012 بالنسبة إلى غير المباشرين للتدريس.

* نسخة عند الاقتضاء من الكتب المدرسية والدراسات والبحوث ذات الصبغة البيداغوجية البحثة والوسائل التعليمية الموزية المؤشرة من قبل وزارة التربية للستين الأخيرتين اللتين تسبقان المنازرة (2011-2012) والتي أعدّها المترشح أو ساهم في إعدادها.

ملاحظة : يرفض كل مطلب ترشح يُقدم بعد تاريخ 31 أكتوبر 2013 أو لا يتضمن الوثائق المطلوبة ولا تقبل أية وثيقة تكميلية لملف الترشح الأصلي.

فالرجاء :

- من السيدات والسادة المديرين العامين و مديرى الإدارات المركزية توجيه مطالب المترشحين الراجعين إليهم بالنظر إلى إدارة الشؤون الإدارية بالإدارة العامة للموارد البشرية ، وذلك بعد إمضائهما والتأكّد من توفر الوثائق المطلوبة في أجل لا يتجاوز يوم 04 نوفمبر 2013 .

- ومن السيدات والساسة مديري المدارس الإعدادية والمعاهد توجيهه مطالب المرشحين بعد إمضائهما والتأكد من صحة الإرشادات الواردة بها ومن الوثائق المصاحبة إلى المندوبيات الجهوية للتربية
الراجعين إليها بالنظر في أجل أقصاه يوم 04 نوفمبر 2013.

والمرغوب من:

+ السيد مدير الشؤون الإدارية بالإدارة العامة للموارد البشرية دراسة مطالب الترشح وتأشيرها والتأكد من احتواء الملفات على كل الوثائق المطلوبة وتوجيهها إلى إدارة المناظرات المهنية بمجموعة ومرفقة بقائمة اسمية في المرشحين حسب مادة التدريس قبل يوم 20 نوفمبر 2013.

+ السادة المندوبين الجهويين للتربية دراسة مطالب الترشح وتأشيرها والتأكد من استجابة أصحابها إلى الشروط القانونية والتأكد من احتواء الملفات على كل الوثائق المطلوبة ثم توجيهها إلى إدارة المناظرات المهنية بمجموعة ومرفقة بقائمة اسمية في المرشحين حسب مادة التدريس.

والسلام
وزير التربية

سالم لبيض

